صلى الله عليه وسلم من تخلف عن غزوة وبعده وعن كلهم
والسلام عليهم فكيف عن موالاة الكفار وتطوعهم المودة

فصل فان قيل ما ذكرتم من الآيات والاحاديث
معارض بقوله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين
ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين انما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم
في الدين واخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم ان تولوهم ومن يتولهم فاولئك هم الظالمون فدلت
الآية على ان من لم يقاتل لا بأس بان يبر ويقسط اليه وان لم يكن مع ولايته
بل عداوتهم ولذلك اصحابنا الذين تكلموا في مالك بن الدخشم
وقال بعضهم انه منافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أليس قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قالوا بلى
ولكنا نرى نصيحته للمنافقين فقال فان الله حرم على
النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله او كما قال
فهو في النار ومعناه في مسلم وكذلك الناس من
الصحابة لهم اباء منافقون كعبد الله بن عبد الله بن ابي

وله

ولم ينقل عنهم عداوتهم والغضب عليهم واظهار
العبوسة في وجوههم ونحو ذلك فالجواب
اما قوله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين الآية
فان معناها ان الله تعالى لا ينهى عباده المؤمنين
عن بر من لم يقاتلهم في الدين من الضعفاء والمساكين
كالنساء والصبيان في امر الدنيا كاعطائهم اذا سألوا
ونحو ذلك من موالاتهم ومحبتهم واكرامهم فلم يرخص
الله سبحانه وتعالى في ذلك بل شدد في موالاة الكفار حتى
اليهود والنصارى ولو كانوا اهل ذمة حتى نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن بدايتهم بالسلام والتوسعة لهم في الطريق وقال لا
تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتموهم في
طريق فاضطروهم الى اضيقه وهكذا حال المعاهد
فاما الكافر الحربي والمرتد فلا رخصة في شيء من ذلك
وقد نص على ان هذه الآية في الضعفاء كالنساء ونحوهم والصبيان مع
قاله ابن كثير وقال غيره من المفسرين هذا ايضا

Copyright © King Saud University